

Distr.
GENERAL

S/1997/823
29 October 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة،

وإذ يعرب عن التزامه الراسخ بالمحافظة على وحدة أنغولا وسيادتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يؤكد الضرورة الملحة لقيام حكومة أنغولا، وعلى وجه الخصوص قيام الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، باستكمال تنفيذ التزاماتهما المنصوص عليها في "اتفاقات السلام"، (S/22609، المرفق)، وبرتوكول لوساكا (S/1994/1441، المرفق) وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، دون مزيد من الإبطاء،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ (S/1997/807)،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ لعدم إحراز تقدم هام في عملية السلام في أنغولا منذ تقديم تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (S/1997/741)،

وإذ يشجب بقوة عدم امتثال يونيتا كاملا لالتزاماتها بموجب "اتفاقات السلام"، وبرتوكول لوساكا، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ولا سيما القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧،

وإذ يسلّم بأهمية الدور الذي تقوم به بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا في هذه المرحلة الحرجة من عملية السلام،

ألف

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا حتى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ويطلب الى الأمين العام أن يقدم إليه تقريراً وتوصيات، في موعد لا يتجاوز ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، بشأن وجود الأمم المتحدة في أنغولا بعد ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨؛

٢ - يؤيد توصية الأمين العام الواردة في تقريره المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ بإرجاء سحب الوحدات العسكرية المشكّلة التابعة للأمم المتحدة حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، وفقا للخطة المحددة في الفقرة ١٥ من التقرير المذكور، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في موعد لا يتجاوز ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، تقريراً عن الجدول الزمني لاستئناف سحب الأفراد العسكريين آخذاً واقع الحالة في الاعتبار؛

باء

٣ - يطالب بأن تستكمل حكومة أنغولا، وبوجه خاص الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) بصورة تامة، ودون مزيد من التأخير، الجوانب المتبقية من عملية السلام وأن يمتنع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يؤدي إلى تجدد العمليات الحربية؛

٤ - يطالب أيضاً بأن تتعاون حكومة أنغولا، ولا سيما يونيتا، تعاوناً تاماً مع بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا، بما في ذلك عن طريق تهيئة إمكانيات كاملة لاضطلاع البعثة بأنشطة التحقق المنوطة بها، ويعيد تأكيد دعوته إلى حكومة أنغولا بإبلاغ البعثة بانتظام بتحركات قواتها، حسبما تقتضي بذلك أحكام اتفاق لوساكا والإجراءات المعمول بها؛

وإذ يقرر أن الحالة الراهنة تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين في المنطقة؛

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

٥ - يطالب أن تمتثل يونيتا على الفور، ودون أي شروط للالتزامات الواردة في القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) بما في ذلك التعاون الكامل في تطبيع إدارة الدولة في جميع أنحاء أنغولا، بما فيها اندولو وبایلوندو؛

٦ - يحيط علماً بأن سريان التدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧) يبدأ في الساعة ٠٠/٠١ بتوقيت شرق الولايات المتحدة من يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ وفقاً للفقرة ٢ من القرار ١١٣٠ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، ويؤكد مرة أخرى استعدادده لاستعراض هذه التدابير أو النظر في فرض تدابير أخرى وفقاً للفقرتين ٨ و ٩ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)؛

٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بدلا من التقارير المشار إليها في الفقرة ٨ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)، تقريراً عن امتثال يونيتا لجميع الالتزامات المحددة في الفقرة ٥ أعلاه، في موعد لا يتجاوز ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وكل تسعين يوما بعد ذلك؛

٨ - يطلب أيضا إلى الدول الأعضاء أن تقدم إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) معلومات عن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ التدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)، في موعد أقصاه ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛

٩ - يطلب كذلك إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) أن تقدم إلى المجلس بحلول ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، تقريراً بشأن الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ التدابير المحددة في الفقرة ٤ من القرار ١١٢٧ (١٩٩٧)؛

جيم

١٠ - يعيد تأكيد اقتناعه بأن عقد اجتماع في أنغولا بين رئيس جمهورية أنغولا وزعيم يونيتا يمكن أن يسهل عملية السلام والمصالحة الوطنية؛

١١ - يحث المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لتسهيل تسريح المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم اجتماعيا، وإزالة الألغام، وإعادة توطين المشردين، وإنعاش الاقتصاد الأنغولي وإصلاحه لتعزيز المكاسب المتحققة في عملية السلام؛

١٢ - يعرب عن تقديره للأمين العام، وممثله الخاص وأفراد بعثة مراقبي الأمم المتحدة في أنغولا لما يقدمونه من مساعدة للطرفين في أنغولا في سبيل تنفيذ عملية السلام؛

١٣ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

— — — — —